

قال ابو داود رواه جماعة عن عكرمة مرسل
باب اذا راي الهلال يودي في الناس
 بالقيام مع الصيام فيه سماك عن عكرمة من طريق حماد
باب ما ذكر في السنة في ترائ الهلال
 عن ابن شهاب قال ان السنة ليلة ان ينظر الى الهلال
 رمضان للصيام او الفطر يودن لصلاة المغرب
 لوقتها ثم توخر الاقامة حتى تروى الهلال او يوس
 منه وتهدوا بعض النجوم رواة الحوت بن ابي سامة
 وهذه سنة حسنة ليلة يشتغل الناس بالصلاة
 عن روية الهلال وفيه ما يشير الى السنة ان يترأه
 جميع من حضر اذ تتفاوت اصار الناس في الادراك
 لكن لو اقرت طائفة كبيرة لرويته واشتغل بالقول
 بالصلاة جماعة كان حسنا لحصول الغرض والاول
 احسن وينبغي ان تكون الطائفة التي ارصدت لرويته
 جماعة يجرد في العادة ان يخفى الهلال على مثلهم
 ويحصل الياس من روية الهلال بقلية فمن ان
 يرى بعد مضي تلك المدة بعد دخول وقت المغرب
 وذلك يظهر بعض النجوم ولا يكتفى اذ لم تظهر بقول
 الحاسب والمخيم معنى قوس رويته فان زعم الحاسب
 او المخيم مدة لقوسه تبقى بعد ظهور بعض النجوم اهبط
 بالصبر الى ان تقضيها وينبغي سوال القادم على الناس

الذي

الذين لم يرواه راي هو الهلال ام لا وذكر طائفة
 انه ترائ الهلال فرض كفاية وعند رويته لا اية فيه الاجابة
 يغلب على الظن الهم اذا املوا في الافق انكشفت لخدمهم
 فلا يكتفى بخواتم الثلاثة ولو عرض هذا عليهم ليقولوا ان الله على
باب الاقد بشهادة الاثنين في هلال رمضان
 وروي الحجة عن حسين بن الحرث قال ان امير مكة قال لعهد
 النبي رسول الله صلى الله عليه وسلم ان تنسك لرويته
 فان لم تروه وشهدت شاهد عدل نسكنا بشهاده ونسكنا
 قال فسالت حسين بن الحرث من امير مكة قال لا ادري
 ثم لقيتني بعد فقال هو الحرث بن حاطب اخو محمد بن حاطب
 ثم قال الامير ان فيكم من هو اعلم بالله ورسوله مني وقد
 شهد هذا ان رسول الله صلى الله عليه وسلم راومي
 بيده الى رجل قال الحسين فقلت لسبح الى جنبي من هذا
 الذي راومي اليه الامير قال هذا عبد الله بن عمر وصديق
 كان اعلم بالله ورسوله منه فقال بذلك امرنا رسول الله
 صلى الله عليه وسلم رواه ابو كزاد ووقوله تنسك بضم السين
 وكسرها من التنسك وهو العيادة والقابل بثبوت
 رمضان بعدل واحد اجاب عن هذا بان التنسك ههنا
 عيد الفطر وكذا ترجم له البيهقي وغيره على ثبوت هلال
 شوال بعدلين وعن عبد الرحمن بن زيد بن الخطاب
 انه كتب الناس في اليوم الذي ينسك فيه فقال اني